Distr.: General 11 December 2014



الدورة التاسعة والستون

البند ٩٦ (ر) من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (٨/69/440)]

## 90/٦٩ - مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ، ٧٠/٥ ميم المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ١٩٩٥ هاء المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ٢٥/٥٤ هاء المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٤٥/٥٥ قاد الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ١٩٩٥ و ١٩٩٥ قاد الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ١٩٩٥ و ١٩٩٥ قاد المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ١٩٩٥ كاف المؤرخ ٢٠ تشرين الشاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ٢٠٥٥ الشاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ٢٠٥٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٨٥٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٨٥٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٨٥٠ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٨٥٠ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٨٥٠ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ١٨٥٠ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ١٨٥٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ١٨٥٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ١٨٥٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ١٨٥٠ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ١٨٥٠ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ١٨٥٠ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ١٨٥٠ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ١٨٥٠ المؤرخ ١٠٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٠٠٠ كانون الأول/ديسمبر ١٠٠٠ كانون الأول/ديسمبر ١٠٠ كانون المؤرخ ١٠٠

وإذ تؤكد أهمية مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح والحد من الأسلحة،

وإذ تسلم بضرورة أن تراعى على النحو الواجب، لدى صياغة اتفاقات نزع السلاح والحد من الأسلحة وتنفيذها، الاتفاقاتُ المعتمدة في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والاتفاقات السابقة المبرمة في هذا الصدد،





وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام المقدم عملا بالقرار ٣٦/٦٨ وإذ

وإذ تلاحظ أن المؤتمرَ الوزاري السابع عشر لحركة بلدان عدم الانحياز الذي عُقد في مدينة الجزائر في الفترة من ٢٦ إلى ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٤ رحب باتخاذ الجمعية العامة، دون تصويت، القرار ٣٦/٦٨ المتعلق بمراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة،

وإذ تضع في اعتبارها الآثار الضارة بالبيئة المترتبة على استعمال الأسلحة النووية،

1 - تؤكد مجدداً ضرورة أن تولي المنتديات الدولية لترع السلاح الاعتبار التام للمعايير البيئية في هذا الجال عند التفاوض بشأن معاهدات واتفاقات نزع السلاح والحد من الأسلحة وأن تسهم جميع الدول بأعمالها على نحو تام في كفالة التقيد بالمعايير المذكورة آنفا لدى تنفيذ المعاهدات والاتفاقيات التي هي أطراف فيها؟

٢ - قيب بالدول أن تتخذ تدابير انفرادية وثنائية وإقليمية ومتعددة الأطراف لكي تسهم في كفالة تطبيق أوجه التقدم العلمي والتكنولوجي في إطار الأمن الدولي ونزع السلاح والمحالات الأخرى المتصلة بذلك، دون الإضرار بالبيئة أو الحيلولة دون أن تسهم على نحو فعال في تحقيق التنمية المستدامة؟

٣ - ترحب بالمعلومات التي قدمتها الدول الأعضاء بشأن تنفيذ التدابير التي الخذة التعزيز الأهداف المتوحاة في هذا القرار (١)؛

٤ - تدعو جميع الدول الأعضاء إلى أن تقدم إلى الأمين العام معلومات عن التدابير التي اتخذها لتعزيز الأهداف المتوخاة في هذا القرار، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا يتضمن تلك المعلومات إلى الجمعية العامة في دورها السبعين؛

تقرر أن تدرج في حدول الأعمال المؤقت لدورتها السبعين البند الفرعي المعنون "مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة" في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل".

الجلسة العامة ٢٦ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

<sup>.</sup>A/69/115 (\)